

حاشية السندي على النسائي

قوله أرأيتم أي أخبروني لو أن نهرا بفتح الهاء وسكونها من درنه بفتحين أي وسخة فكذلك الخ ان قلت من أي التشبيه هذا التشبيه قلت هو من تشبيه الهيئة ولا حاجة فيه إلى تكلف اعتبار تشبيه الأجزاء بالأجزاء فلا يقال أي شيء يعتبر مثلا للنهر في جانب الصلاة يمحوا بهن الخطايا خصها العلماء بالصغائر ولا يخفى أنه بحسب الظاهر لا يناسب التشبيه بالنهر في إزالة الدرن إذ النهر المذكور لا يبقى من الدرن شيئا أصلا وعلى تقدير أن يبقى فابقاء القليل والصغير أقرب من ابقاء الكثير الكبير فاعتبار بقاء الكبائر وارتفاع الصغائر قلب لما هو المعقول نظرا إلى التشبيه فلعل ما ذكروا من التخصيص مبني على أن للصغائر تأثيرا في درن الظاهر فقط كما يدل عليه ما ورد من خروج الصغائر من الأعضاء عند التوضؤ بالماء بخلاف الكبائر فإن لها تأثيرا في درن الباطن كما جاء أن العبد إذا ارتكب المعصية تحصل في قلبه نقطة سوداء ونحو ذلك وقد قال تعالى بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون وقد علم أن أثر الكبائر يذهبها التوبة التي هي ندامة بالقلب فكما أن الغسل إنما يذهب بدرن الظاهر دون الباطن فكذلك الصلاة فتفكر وا □ تعالى أعلم قوله .

463 - أن العهد أي العمل الذي أخذ □ تعالى عليه العهد والميثاق من المسلمين كيف

وقد سبق أن النبي صلى □ تعالى عليه وسلم بايعهم على الصلوات وذلك من عهد □ تعالى الذي بيننا وبينهم أي الذي يفرق بين المسلمين والكافرين ويتميز به هؤلاء عن هؤلاء صورة على الدوام الصلاة وليس هناك عمل على صفتها في افادة التميز بين الطائفتين على الدوام فقد كفر أي صورة وتشبهها بهم إذ لا يتميز الا المصلي وقيل يخاف عليه أن يؤديه إلى الكفر وقيل كفر أي أبيع دمه وقيل المراد من تركها جدا وقال أحمد تارك الصلاة كافر لظاهر الحديث وا □ تعالى أعلم قوله